

٤ - تعرب عن تقديرها للأمين العام للدعم الذي قدّمه إلى مجلس الأمناء ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يستخدم جميع الإمكانيات المتاحة لمساعدة مجلس أمناء الصندوق بطرق عدة من بينها إعداد وإنتاج ونشر المواد الإعلامية ، وذلك في جهود المجلس الرامية إلى تحسين التعريف بالصندوق وعمله الإنساني ، وفي ندائه من أجل تقديم تبرعات .

#### الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

١١٤/٣٩ - التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة أنشطة النازية والفاشية والفاشية الجديدة وسائر أشكال الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على التعصب والكراهية العنصريين والإرهاب العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أن الأمم المتحدة قد انبثقت من الكفاح ضد النازية والفاشية والعدوان والاحتلال الأجنبي ، وأن الشعوب قد آلت على نفسها في ميثاق الأمم المتحدة أن تنقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ،

وإذ تضع في اعتبارها ما حلّ بالملايين من ضحايا العدوان والاحتلال الأجنبي والنازية والفاشية من دمار ومعاناة وموت ،

وإذ تشير أيضاً إلى العلاقة الوثيقة بين جميع الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على التفرد أو التعصب العنصريين أو الإثنيين وعلى الكراهية والإرهاب والإنكار المنتظم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الذكرى الأربعين للانتصار على النازية والفاشية في الحرب العالمية الثانية ستحل في عام ١٩٨٥ ، وينبغي أن تستخدم لتعبئة جهود المجتمع العالمي في كفاحه ضد النازية والفاشية والفاشية الجديدة وجميع الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية الأخرى القائمة على التعصب والكراهية العنصريين والإرهاب العنصري ،

وإذ تعيد تأكيد المقاصد والمبادئ الواردة في الميثاق والتي تهدف إلى حفظ السلم والأمن الدوليين ، وتنمية العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير الشعوب لمصيرها وتحقيق التعاون الدولي في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ،

وإذ هي مقتنعة اقتناعاً راسخاً بأن أفضل حماية ضد النازية والتمييز العنصري تتمثل في إنشاء المؤسسات الديمقراطية

والحفاظ عليها ، وأن وجود الديمقراطية السياسية والاجتماعية والاقتصادية الصحيحة يمثل تحدياً فعالاً ودواءً ناجعاً كذلك ضد تكوين الحركات النازية أو تطورها ، وأن وجود نظام سياسي يقوم على الحرية والمشاركة الفعالة من جانب الشعب في تسيير الشؤون العامة ، تكفل الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في ظلّه مستوى حياة لائقاً للسكان ، يجعل نجاح الفاشية والنازية وغيرها من الايديولوجيات القائمة على الإرهاب مستحيل ،

وإذ تؤكد أن كافة الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية وغيرها ، بما في ذلك النازية والفاشية والفاشية الجديدة القائمة على التفرد أو التعصب العنصريين أو الإثنيين ، أو على الكراهية أو الإرهاب أو الإنكار المنتظم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ، أو التي ينتج عنها مثل ذلك ، يمكن أن تعرّض السلم العالمي للخطر وتضع العوائق أمام العلاقات الودية بين الدول وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية ،

وإذ تعترف مع الارتياح بأن كثيراً من الدول أقامت نظماً تستند إلى الكرامة المتأصلة والمساواة في الحقوق والحقوق غير القابلة للتصرف لجميع البشر ، وهي الأسس التي يقوم عليها المجتمع الديمقراطي وتكفل أفضل حماية ضد الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية ،

وإذ تلاحظ أنه رغم ذلك مازالت توجد في العالم المعاصر أشكال مختلفة من الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية التي تنطوي على احتقار الفرد أو إنكار الكرامة المتأصلة والمساواة لجميع البشر ، وتكافؤ الفرص في المجالات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي العدالة الاجتماعية ،

وإذ تؤكد من جديد أن المحاكمة والمعاقبة بالنسبة لجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد السلم والإنسانية ، كما ورد في قراري الجمعية العامة ٣ (د - ١) المؤرخ في ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ ، و ٩٥ (د - ١) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ ، تملكان التزاماً عالمياً بالنسبة لكافة الدول ،

وإذ تضع في اعتبارها مبادئ التعاون الدولي في اكتشاف واعتقال وتسليم ومعاقبة الأشخاص المذنبين في جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٣٠٧٤ (د - ٢٨) المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٣٣١ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ ، و ٢٤٣٨ (د - ٢٣) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٥٤٥ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٧١٣ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٣٩ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٤/٣٤ المؤرخ في ١٥

وإذ تلاحظ مرة أخرى مع بالغ القلق أن مؤيدي الايديولوجيات الفاشية قد كشفوا أنشطتهم في عدد من البلدان ويعملون على زيادة تنسيقها على نطاق دولي ،

وإذ تعرب عن قلقها لأن الفاشية والنازية وغيرها من الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية هي من بين ما ورثته النظم العنصرية القمعية التي تمارس انتهاكات جسيمة وصارخة لحقوق الإنسان وإنكاراً منتظماً لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ،

١ - تدين مرة أخرى وتعرب عن تصميمها على مقاومة جميع الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية وغيرها من الايديولوجيات والممارسات ، بما في ذلك النازية والفاشية والفاشية الجديدة القائمة على التفرد أو التعصب العنصريين أو الإثنيين أو على الكراهية والإرهاب التي تحرم الناس من حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومن تكافؤ الفرص ؛

٢ - تحث جميع الدول على توجيه الاهتمام إلى ما تمثله الايديولوجيات والممارسات السالفة الذكر من خطر على المؤسسات الديمقراطية ، وعلى أن تنظر في اتخاذ التدابير ، وفقاً لنظمها الدستورية الوطنية ولأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، من أجل حظر أنشطة أي من ممارسي هذه الايديولوجيات سواء من الجماعات أو المنظمات أو أي كائن كان ، أو من أجل الحيلولة بأي شكل آخر دون ممارسة مثل هذه الأنشطة ؛

٣ - تدعو الدول الأعضاء إلى القيام على سبيل الأولوية العليا ، باعتماد تدابير ، وفقاً لنظمها الدستورية الوطنية ولأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، تعلن بها التجريم القانوني لأي جهد يستهدف نشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية والدعاية الحربية ، بما في ذلك الايديولوجيات النازية والفاشية والفاشية الجديدة ؛

٤ - تطلب إلى الدول أن تساعد كل منها الأخرى في مجال اكتشاف واعتقال ومحاكمة الأشخاص المشبوهين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية ومعاقبتهم ، إذا ما ثبتت إدانتهم ؛

٥ - تناشد جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد ، أن تقوم بالتصديق على ، أو الانضمام أو النظر باهتمام شديد في الانضمام إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، واتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، واتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ؛

تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٢٠٠/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٦٢/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٧٩/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٩٩/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي<sup>(١٠٠)</sup> ، وإعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(١٠١)</sup> ، وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(١٠٢)</sup> ، وإعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز بسبب الدين أو المعتقد<sup>(١٠٣)</sup> ،

وإذ تشدد على أهمية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١٠٤)</sup> ، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(١٠٥)</sup> ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(١٠٦)</sup> ، واتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها<sup>(١٠٧)</sup> ، واتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية<sup>(١٠٨)</sup> ، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها<sup>(١٠٩)</sup> ، وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة ،

وإذ تؤكد من جديد أن الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية وغيرها ، بما في ذلك النازية والفاشية والفاشية الجديدة القائمة على التفرد أو التعصب العنصريين أو الإثنيين أو غيرها ، أو على الكراهية أو الإرهاب أو الإنكار المنتظم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ، أو التي ينتج عنها مثل ذلك ، تتعارض مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والصكوك الدولية السالفة الذكر ،

وإذ تدرك الحاجة إلى وقف انتشار الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على الإنكار المنتظم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ، والتعصب العنصري ، والكراهية ، والإرهاب ،

وإذ تعترف بأن عدداً من الدول قد وضع أنظمة قانونية مناسبة لمنع أنشطة الجماعات والمنظمات النازية والفاشية والفاشية الجديدة ،

(١٠٠) القرار ٢٥٤٢ (د - ٢٤) .

(١٠١) القرار ١٩٠٤ (د - ١٨) .

(١٠٢) القرار ١٥١٤ (د - ١٥) .

(١٠٣) القرار ٥٥/٣٦ .

(١٠٤) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

(١٠٥) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

(١٠٦) القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) ، المرفق .

(١٠٧) القرار ٢٦٠ ألف (د - ٣) ، المرفق .

(١٠٨) القرار ٢٣٩١ ألف (د - ٢٣) ، المرفق .

(١٠٩) القرار ٣٠٦٨ ألف (د - ٢٨) ، المرفق .

الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٧١/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٩٧/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٥٤/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٧١/٣٧ و ١٧٢/٣٧ المؤرخين في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٩٧/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، بشأن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان<sup>(١١٠)</sup> .

وإذ تؤكد من جديد أن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وأن تبادل المعلومات والخبرات في هذا الميدان فيما بين المناطق الإقليمية في إطار الأمم المتحدة يمكن أن يتحسن ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام ؛

٢ - تزجي شكرها إلى الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والمنظمات الإقليمية الحكومية الدولية ، التي أسهمت في إعداد هذا التقرير ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يدرس إمكانية تشجيع الاتصالات بين ممثلي الأجهزة الإقليمية وأجهزة الأمم المتحدة المكلفة بتعزيز حقوق الإنسان ، بغية تبادل المعلومات والخبرات في هذا الميدان ؛

٤ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان ، عند نظرها في بند جدول أعمالها المعنون « الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان » ، أن تولي اهتماماً خاصاً إلى أنسب الوسائل لتقديم المساعدة إلى بلدان المناطق المختلفة ، إذا طلبتها ، في إطار برنامج الخدمات الاستشارية والتقدم ، عند الاقتضاء ، بالتوصيات المناسبة ؛

٥ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين ، تقريراً عن حالة الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ، يضمّن نتائج التدابير المتخذة عملاً بهذا القرار ؛

٦ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الحادية والأربعين .

الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٦ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة المعنية وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية ، أن تشرع في اتخاذ التدابير ، أو تعزّزها ، أو تتخذ من التدابير ، الموجهة ضد الايديولوجيات والممارسات المبينة في الفقرة ١ أعلاه ؛

٧ - تدعو جميع الدول إلى أن تقوم ، بمناسبة الذكرى السنوية الأربعين لانتهاء الحرب العالمية الثانية ، بتجديد جهودها للتصدي لانتشار الايديولوجيات والممارسات المبينة في الفقرة ١ أعلاه وإلى أن تبدأ في اتخاذ تدابير وفقاً لميثاق الأمم المتحدة من أجل صون السلم والأمن الدوليين ؛

٨ - تعبّر عن الاحترام الذي تكنه أجيال اليوم لضحايا النازية والفاشية ونضال الشعوب ضدها في الحرب العالمية الثانية ولإنشاء منظمة الأمم المتحدة من أجل إنقاذ البشرية من ويلات الحرب ولإعادة تأكيد الإيمان بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره ؛

٩ - تعلن يومي ٨ و ٩ أيار/مايو ١٩٨٥ يومي الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين للانتصار على النازية والفاشية في الحرب العالمية الثانية ولما تم من نضال ضدها ؛

١٠ - ترجو من الأمين العام أن يكفل قيام إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة بإيلاء الاهتمام الواجب لنشر المعلومات المتعلقة بهذه الذكرى ولإنشاء الأمم المتحدة ، فاضحة الايديولوجيات والممارسات المبينة في الفقرة ١ أعلاه ؛

١١ - تكرر طلبها إلى لجنة حقوق الإنسان أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الحادية والأربعين ؛

١٢ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الدول أن تتقدم إلى الأمين العام بتعليقاتها على هذه المسألة ؛

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين ، في ضوء المناقشة التي ستجري في لجنة حقوق الإنسان وعلى أساس التعليقات التي تقدمها الدول والمنظمات الدولية .

الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

١١٥/٣٩ - وضع ترتيبات إقليمية لحماية حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٧/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٦٧/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون